

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٧٠١ لسنة ٢٠١٥

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١٢٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة الجنائية - مأمورية ببنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجنائية رقم ٥٦٥ لسنة ٢٠١٥ جنaiات مركز ببنها المقيدة برقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال ببنها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٣/٢ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٣/٢

صدر في ٢٠١٥/١/٢٧

وزير العدال

المستشار / محفوظ صابر